الأساس القانوني للتقاضي عن بعد ومتطلبات نجاحه
دراسة تحليلية نقدية

Legal Basis for Remote Litigation and Requirements for its Success: A Critical Analytical Study

بولقواس ابتسام(*)
جامعة عباس لغرور- خنشلة-، الجزائر
ibtissem_87@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2021/10/02 تاريخ القبول للنشر: 2021/12/24

****

ملخص:

من المعلوم بأن التقاضي عن بعد يعتبر من بين أهم افرازات التطور التكنولوجي، والذي من أجل تفعيله وتجسيده على أرض الواقع فانه يتعين أن تتوافر جملة من المتطلبات لعل أهمها وجود أساس قانوني ينظم هذا الشكل من التقاضي، ناهيك عن ضرورة توفر الخبرة البشرية للقائمين عليه، وكذا الإمكانيات البشرية والفنية حتى يتم تمكين الأشخاص من القيام بكافة إجراءات التقاضي عن بعد دون الحاجة للانتقال إلى مقر المحكمة لرفع الدعوى وسداد رسومها، وحضور جلساتها بأنفسهم أو بواسطة وكلائهم.

وسنحاول خلال دراستنا هذه بيان الأساس القانوني للتقاضي عن بعد، وأهم متطلبات تطبيقه من أجل تحقيق العدالة المرجوة سواء كانت هذه المتطلبات فنية أو تأهيلية.

كلمات مفتاحية: أساس قانوني، تقاضي عن بعد-نجاح- متطلبات-عصرنة.

Abstract:

Remote litigation is one of the most important outcomes of technological development. Furthermore, the implementation of such a type of litigation involves a set of requirements that must be fulfilled. Mainly, remote litigation requires a legal basis to regulate it and people in charge need a certain amount of expertise. Moreover, to carry all litigation procedures remotely without the need to go to the court's headquarters to file a lawsuit and pay the fees or the need to attend, in person, the sessions, remote litigation has to provide all of the necessary human and technical capabilities.

* بولقواس ابتسام.

In this paper, we will try to detail the legal basis for remote litigation and highlight the most important requirements, either technical or rehabilitative ones, for its implementation in order to achieve the desired justice.

key words:Legal basis, remote litigation, success, requirements, modernization.

مقدّمة:

يعتبر التقاضي عن بعد من بين أهم الإجراءات الجديدة التي فرضتها الوضعية الوبائية التي شهدها العالم بأسره بسبب تفشي فيروس كورونا المستجد، إذ فرضت هذه الوضعية الوبائية ضرورة اللجوء إلى مباشرة المحاكمات عن بعد الأمر الذي من شأنه أن يساهم بشكل إيجابي في توحيد وتبسيط إجراءات التقاضي، ناهيك عن ضمان جودة العمل ومواكبة التطور الحاصل في مجال التقنيات الحديثة.

إن التقاضي عن بعد وبالشكل السالف ذكره يقتضي قيام الأشخاص بتقديم البيانات والمعلومات إلى المحاكم المختصة عن طريق استخدام شبكة الانترنيت بوجود ضمانات قانونية كافية، ناهيك عن كونه يعتبر وسيلة أساسية لتطوير العمل القضائي من خلال اختصار الزمن.

غير أنه وعلى الرغم من أهمية التقاضي عن بعد باعتباره نتيجة فرضها تفشي فيروس كورونا من جهة والتطور التكنولوجي من جهة اخرى إلا أن تفعيله وتجسيده على أرض الواقع يتطلب توفر جملة من المتطلبات.

وتأتي مداخلتنا هذه من أجل الإجابة عن إشكالية رئيسية أساسية يمكننا صياغتها على النحو التالي: **ماهي أهم متطلبات تفعيل التقاضي عن بعد في الجزائر؟**

للإجابة عن هذه الإشكالية ارتأينا استخدام المنهج الوصفي التحليلي باعتباره أكثر المناهج تناسبا مع موضوع دراستنا الذي قسمناه إلى أربعة اقسام، بحيث خصصنا القسم الأول منها لبيان مفهوم التقاضي عن بعد، بينما خصصنا القسم الثاني منها لبيان أساس التقاضي عن بعد في الجزائر، بينما خصصنا القسم الثالث منها لبيان متطلبات تحقيق التقاضي عن بعد، وأخيرا خصصنا القسم الرابع منها لبيان واقع تطبيق نظام التقاضي عن بعد في الجزائر.

أولا: مفهوم التقاضي عن بعد

يرتبط مفهوم التقاضي عن بعد ارتباطا وثيقا بمفهوم المحكمة الالكترونية، حيث ظهر هذا المصطلح مع ظهور وسائل التطور التكنولوجي التي شملت مختلف مجالات الحياة، وفرضت على مختلف دول العالم الإتجاه نحو إدارة القضايا والدعوى الكترونيا وذلك عن طريق استخدام شبكة الانترنيت.

وبالنظر لأهمية التقاضي عن بعد واتجاه عدد من دول العالم إلى تبنيه لاسيما الدول المتقدمة منها فإننا سنحاول خلال مداخلتنا هذه بيان مفهوم التقاضي عن بعد وأهم خصائصه وذلك على النحو التالي:

1- تعريف التقاضي عن بعد

أورد الفقهاء العديد من التعريفات للتقاضي عن بعد فهناك من عرفه بأنه عملية نقل مستندات التقاضي الكترونيا إلى المحكمة عبر البريد الالكتروني حيث يتم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص وإصدار قرار بشأنها إما بالقبول أو بالرفض، وإرسال اشعار بذلك إلى المتقاضي يفيده علما بما تم بشأن هذه المستندات التي قام بإرسالها.[1]

فالتقاضي عن بعد وفقا لهذا التعريف ينعقد بمجرد قيام المتقاضي أو محاميه بإقامة الدعوى الكترونيا عن طريق عن طريق إرسال عريضة الدعوى عن طريق البريد الالكتروني إلى المحكمة المختصة وذلك من خلال موقع مخصص لهذا الغرض.[2]

هذا كما عرف التقاضي عن بعد بأنه تلك العملية التي من خلالها يتم نقل الوثائق وغيرها من المعلومات القضائية ألى المحكمة[3]عبر النافذة الالكترونية الموجودة بالموقع الإلكتروني للمحكمة. [4]

هذا كما عرف أيضا بأنه سلطة منحها القانون للقضاء من أجل نظر الدعوى والفصل فيها وتنفيذ الأحكام الصادرة بخصوصها بوسائل الكترونية مستحدثة ضمن أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل، وهذا كله من أجل التوصل إلى الفصل السريع في الدعاوى والتسهيل على المتقاضين.[5]

هذا كما عرف التقاضي عن بعد أيضا بأنه نظام قضائي معلوماتي جديد يتم بموجبه تطبيق كافة إجراءات التقاضي عن طريق المحكمة الالكترونية بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الانترنيت وعبر البريد الالكتروني لغرض سرعة الفصل في الدعاوى وتسهيل إجراءاتها على المتقاضيين وتنفيذ الاحكام الكترونيا.[6]

فالتقاضي عن بعد وفق التعريفات السالفة الذكر يقوم بشكل رئيسي وأساسي على استخدام وسائل الاتصال الحديثة في التقاضي[7] والتي تمكن الأشخاص من تسجيل دعواهم ودفع رسومها وتدوين كافة اجراءاتها بطريقة الكترونية[8]وذلك من أجل التوصل إلى تسيير التقاضي على المتقاضين.

وما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد هو أن نشأة نظام التقاضي عن بعد ترجع بالأساس إلى الاجتماع الذي تم عقده بين معهد القانون الخاص لحل المنازعات الالكترونية ومركز فيلانوفا للمعلومات في القانون والسياحة في 25 أكتوبر 1995 بواشنطن[9] ، ومنذ ذلك التاريخ حتى الإعلان عن هذا المشروع إستمر العمل من أجل تأسيس هذا المشروع بمشاركة جمعية المحكمين الأمريكيين، وفي 4 مارس 1996 تم الإعلان رسميا عن هذا المشروع من خلال نشره في صحيفة تم توزيعها من خلال البريد الإلكتروني وغيرها من الأجهزة على شبكة الانترنيت.[10]

إذ برجوعنا إلى الولايات المتحدة الامريكية نجد بأن هذه الأخيرة ترفع فيها الدعوى بطريقة إلكرتونية عبر موقع إلكتروني خاص تملكه شركة خاصة يقع مقرها الرئيسي في مدينة سانتا بوبرا بولاية كاليفورنيا، وقد بدأت هذه الأخيرة في تشغيل الموقع سنة 1991، ويقدم هذا الموقع العديد من الخدمات الالكترونية حيث يسمح للمحامين والمتقاضين بتقديم مستنداتهم القانونية بطريقة الكترونية وفق منظومة متكاملة، كما يساهم هذا الموقع في تقليل كلفة رسوم التقاضي، وكذا في التخلص من الكميات الهائلة من الأوراق والمستندات المرتبطة بالدعوى، كما يسمح أيضا للمحكمة من القيام بأداء وظيفتها بطريقة أكثر فاعلية ، كما يوفر إمكانية استلام المستندات في أي وقت يوميا حتى في أيام العطل الرسمية والاجازات ومن أي مكان عبر شبكة الانترنيت.[11]

2- أسباب ظهور التقاضي عن بعد وأهمية

هناك عدة عوامل أدت الى ظهور التقاضي عن بعد لعل أهمها **كثرة القضايا** المعروضة أمام الجهات القضائية، والتي وصلت إلى حد دفع بالفقه الفرنسي إلى إطلاق تسمية **الانفجار القضائي** عليها، في إشارة منه إلى عجز القضاء عن القيام بأداء مهمته على أكمل وجه.

ويرجع السبب الرئيسي والأساسي وراء كثرة القضايا المعروضة أمام القضاء إلى بطئ هذا الأخير في الفصل فيها، ناهيك عن قيام القضاة بتأجيل الفصل فيها لأبسط الأسباب، وهو الأمر الذي أدى إلى إرهاق المتقاضين ماليا ونفسيا وجعلهم يحجمون عن سلوك طريق القضاء.

هذا من جهة ومن جهة أخرى فقد ساهمت **الأوبئة** في اتجاه الدول إلى الاخذ بهذا الأسلوب للتقاضي، على غرار الولايات المتحدة الامريكية وبالتحديد المحكمة العليا فيها، إذ خطت هذه الاخيرة الخطوة الأولى نحو تبني أسلوب التقاضي عن بعد عن طريق أخذها بنظام السجلات الالكترونية والاعتماد على الرسائل الالكترونية بعد تفشي مرض الجمرة الخبيثة، والذي بسببه تم اغلاق مبنى المحكمة العليا بتاريخ 21-10-2001 وتم قطع الرسائل البريدية ، غير أنه ونتيجة لتأخر المحكمة في الفصل في المنازعات المعروضة عليها بسبب النظام التقليدي القائم على الطعن في القضايا المقدمة على شكل أوراق – نسخ ورقية-، بالإضافة إلى وقوع المحكمة في حالة إجراءات الطوارئ، فقد تم إجازة العمل بالنظام الالكتروني في الفترة الممتدة من 21-11-2001 إلى غاية 10-12-2001 لغرض تلافي إيقاف العمل في المحكمة.

أما حاليا وبسبب تفشي وباء كورنا المستجد فقد حتم هذا الأمر على مختلف دول العالم بمن فيها الجزائر التوجه نحو تبني نظام التقاضي عن بعد.

فالتقاضي عن بعد بهذا الشكل يعتبر نظام انتهجته مختلف دول العالم لاسيما المتقدمة منها وذلك من أجل القضاء على الكثير من العقبات الإجرائية التي تعيق عملية التقاضي، وذلك في محاولة منها من أجل المساهمة في خلق نظام مرن ومتطور يقلل من هدر الوقت أثناء الفصل في المنازعات وهو الأمر الذي من شأنه أن يساهم في تسهيل

أمور المتقاضين، والتقليل من التكاليف المترتبة على نشاط مرفق العدالة، ناهيك عن تقليله لمساحات التخزين– أرشيف المحاكم- .[12]

هذا كما يساهم التقاضي عن بعد في سرعة انجاز القضايا، وكذا في تبسيط إجراءات العمل، وسهولة حفظ المعلومات مع إمكانية الاطلاع عليها من قبل الأشخاص المصرح لهم بذلك.[13]

أما اجرائيا فإن نظام التقاضي عن بعد يساهم في اختفاء استخدام المستندات الورقية وحلول المحررات الالكترونية بدلا منها، ناهيك عن سهولة تبادل المذكرات والمستندات الكترونيا عبر شبكة الانترنيت وهو الأمر الذي من شأنه أن يساهم في سرعة إنجاز إجراءات التقاضي.

هذا كما يساهم التقاضي عن بعد في سهولة تصنيف الدعاوى وسهولة تداولها وحفظها بشكل آلي، ناهيك عن انخفاض مساحات تخزينها في المحاكم مما ينعكس بشكل إيجابي على عدم فقدان بعض الملفات أو حفظها بشكل عشوائي مما يترتب على ذلك رفع الكفاءة الإدارية والقضائية للمحاكم.

وأخيرا يساهم التقاضي عن بعد في اختزال جهد القضاة الذي يهدر في كثير من الأحيان من أجل تهدئة الخصوم وتقليل ما يبذل منه في افهامهم بطلبات وإجراءات المحكمة خصوصا إذا كان أحد الخصوم قد باشر دعواه دون محامي.[14]

3- خصائص التقاضي عن بعد

يمتاز التقاضي عن بعد بمجموعة من الخصائص التي تجعله يختلف عن التقاضي بالطرق التقليدية*، إذ يواكب هذا الأخير التطور الحاصل في مجال ثورة تكنولوجيا المعلومات التي أحدثت نقلة نوعية في مجالات الحياة المعاصرة.

وسنحاول بيان أبرز الخصائص التي يمتاز بها التقاضي عن بعد في شكل نقاط وذلك على النحو التالي:

- **اختفاء الوثائق الورقية وظهور الوثائق الالكترونية**

أن أهم ما يميز التقاضي عن بعد عن التقاضي العادي هو أنه لا يتم استعمال الوثائق الورقية في كافة الإجراءات والمراسلات بين طرفي التقاضي الأمر الذي يتفق مع الغرض من التقاضي عبر الانترنيت والمتمثل في انشاء مجتمع المعاملات اللاورقية[15] ، ناهيك عن مساهمة التقاضي عن بعد في التخلص من الكميات الهائلة للملفات الورقية للدعاوى التي تملأ غرف المحاكم، بالإضافة إلى تخفيضه لتداولها وتخزينها إلى الحد المعقول[16] الأمر الذي يترتب عليه رفع كفاءة الجهاز القضائي والتخفيض من التكاليف المترتبة على اللجوء إليه.[17]

- **استخدام الوسائط الالكترونية**

إن أهم ما يميز التقاضي عن بعد عن التقاضي بالطرق التقليدية هو اعتماده على الوسائط الإلكترونية في تنفيذ اجراءاته[18]، إذ يعتبر في هذا الصدد الحاسوب المتصل

بشبكة الاتصالات الدولية الوسيط الالكتروني بين طرفي التقاضي ، إذ من خلاله يتم الاستماع لأقوال الشهود أو استجواب الخصوم، أو سماع اقوالهم،أو في تبادل المذكرات بين الخصوم .[19]

فالتقاضي عن بعد بهذا الشكل يقوم أساسا على الاستفادة من التقنيات العلمية للأنترنيت وذلك من أجل إدارة ملف الدعوى وتحقيق العدالة بين الخصوم وذلك عن طريق الاعتماد على السندات الالكترونية والبرمجة الالكترونية لملفات الدعوى والسجلات القضائية بدلا من التعامل الورقي في المحاكم الأمر الذي من شأنه أن يسهل من توفير الوقت وتقليل الكلفة والعمل على تحقيق القضاء العادل الناجز السريع.[20]

- **سرعة إجراءات التقاضي والاقتصاد في النفقات:**

يمتاز نظام التقاضي عن بعد بسرعة إجراءات التقاضي وبساطتها وعدم تعقيدها، إذ تتم عملية إرسال واستلام المستندات والوثائق بين أطراف الدعوى الكترونيا دون الحاجة إلى انتقالهم لمقر المحكمة، وهو الأمر الذي من شأنه أن يساهم في اختصار الزمن وتوفير الجهد وتقليل النفقات.[21]

إذ برجوعنا مثلا إلى هولندا نجد بأنه ونتيجة لتطبيق نظام التقاضي فيها عن بعد فقد ترتب على هذا الأمر السرعة في مباشرة إجراءات التقاضي، إذ على سبيل المثال تحل النزاعات المتعلقة بالدعاوى المدنية فيها عن بعد خلال فترة تتراوح بين 8-12 أسبوع، وبتكاليف قليلة جدا تتراوح ما بين 446-1563 يورو وهو مبلغ ضئيل اذا ما تمت مقارنته بتكلفة التقاضي العادي، خاصة إذا علمنا أن ساعة الاستشارة القانونية في مكتب المحامي تتراوح كلفتها بين 250-500 يورو.[22]

- **الرفع من جودة الخدمة المقدمة للمتقاضين:**

يساهم نظام التقاضي عن بعد في رفع جودة الخدمة المقدمة إلى جمهور المتقاضين عن بعد، ناهيك عن رفعه لفاعلية دورة العمل وإطلاع أفضل للجمهور .[23]

هذا كما يساهم التقاضي عن بعد أيضا في زيادة إنتاجية العاملين وتحسين الخدمات التي يقدمونها للجمهور، إذ من خلال رفع الدعوى الكترونيا يمكن للمحكمة أن تقوم بمتابعة عملية رفع وإعداد الدعاوى دون جهد إضافي من العاملين وبدقة عالية، وتتبع أسباب التأخر في الفصل في الدعوى دون الرجوع إلى البحث في الملفات والسجلات[24].

- **التفاعل المباشر:**

إذ يتيح نظام التقاضي عن بعد للأطراف الاتصال المباشر بالصوت والصورة دون الانتقال الجسدي للمحكمة، فالمتقاضون في ظل نظام التقاضي عن بعد لا يحضرون جسديا إجراءات التقاضي.

إذ في ظل التقاضي عن بعد أصبح حضور الأطراف افتراضيا وليس حضورا ماديا وجسديا من خلال الشبكة الالكترونية ، إذ صار بالإمكان إجراء الترافع والتقاضي

من خلال الانترنيت ، إذ تسمح خدمة الدعاوى الالكترونية عن بعد للأطراف تقديم الوثائق الكترونيا وهو الأمر الذي من شأنه أن يقلل إلى أدنى حد حاجة الأطراف إلى الحضور شخصيا إلى المحاكم، لأنهم وطوال مدة جلسات المحكمة يكونون على اتصال وتواصل متبادل بالصوت والصورة والكتابة بشكل دائم ومستمر دون انقطاع، فيظهر كل طرف منهما للآخر على شاشة الحاسوب الآلي المرتبط بالأنترنيت.[25]

- **متاح طوال الأسبوع:**

إن أهم ما يميز التقاضي عن بعد عن التقاضي العادي هو أن المتقاضي أو المحامي عند رغبته في إقامة الدعوى بطريقة الكترونية يقوم بإرسال عريضة الدعوى عبر البريد الالكتروني من خلال موقع الكتروني مخصص لهذا الغرض بحيث يكون هذا الموقع متاح 24 ساعة وطيلة أيام الأسبوع، حيث يتم استلام المستندات بمعرفة الشركة القائمة على إدارة هذا الموقع ثم تقوم بإرساله إلى المحكمة المختصة، حيث يتسلمه الموظف المختص بأمانة ضبط المحكمة ويقوم بفحص المستندات والتأكد من هوية المستخدم ثم يقرر قبول هذه المستندات أو عدم قبولها، ويرسل للمتقاضي رسالة إلكترونية يعلمه بها باستلام المستندات والقرار الصادر بشأنها.[26]

- **الأمان:**

إن أهم ما يميز استخدام التكنولوجيا الحديثة في التقاضي هو مساهمتها في رفع مستوى الأمان في سجلات المحكمة إذ يسهل اكتشاف أي تغيير أو تحوير فيها، ناهيك عن سهولة الاطلاع عليها والوصول اليها.[27]

ثانيا: الأساس القانوني للتقاضي عن بعد في الجزائر

من المعلوم بأن السلطة القضائية هي صاحبة الولاية العامة داخل الدولة في حماية الحقوق والمراكز القانونية للأشخاص، إذ برجوعنا إلى تعديل دستور سنة 2020 نجد بأن المؤسس الدستوري الجزائري قد نص صراحة على أنه:**" يحمي القضاء المجتمع وحريات وحقوق المواطنين طبقا للدستور".**[28]

ويتولى القضاء توفير هذه الحماية عندما يتم رفع الدعوى أمامه، إذ من خلال فصله في الدعوى المرفوعة أمامه فإنه يحاول تحقيق العدالة وحماية النظام القانوني في الدولة، ولكي يقوم بحماية النظام القانوني في الدولة فإنه يتعين عليه أن يواكب تطورات العصر الحديث باستخدام تكنولوجيا المعلومات التي اجتاحت مختلف دول العالم.

غير أن ما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد هو أن استخدام تقنيات التقاضي عن بعد من قبل القضاء لا يمكن أن تتم بطريقة مباشرة دون وجود أرضية تشريعية تسمح له بذلك، إذ من خلال هذه الأرضية التشريعية يستمد القاضي سلطته في نظر الدعوى وإصدار القرارات والأحكام عن بعد.

فالتقاضي عن بعد يقتضي استبعاد تطبيق القواعد التقليدية وإصدار قانون جديد ينظم إجراءات التقاضي عن بعد، ناهيك عن تطويع ما هو قائم من قواعد اختصاص

تقليدية لتطبيق إجراءات التقاضي عن بعد ابتداء من تقديم عريضة الدعوى إلى موقع المحكمة المختصة عبر البريد الالكتروني انتهاء بصدور قرار المحكمة.[29]

وعندما نبحث عن أساس التقاضي عن بعد ولاسيما من خلال استخدام تقنياته الحديثة نجده كان في بداية الأمر ضمن النصوص الدولية، فمثلا استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة تجد أساسها القانوني في **الاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية في المسائل الجزائية** التي أقرها مجلس الاتحاد الأوروبي في 30 نوفمبر 2000 المعدلة للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المنعقدة سنة 1959 والتي أقرت استعمال هذه التقنية في التحقيق الجزائي عن بعد، والتي حصرتها في سماع الشهود وتبادل تقارير الخبراء بين الدول المنظمة للاتحاد الأوروبي والمتعاقدة فيما بينها في مجال التعاون القضائي.

هذا كما أقرت **الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية** هي الأخرى استخدام هذه التقنية بإتاحة الإدلاء بالشهادة على نحو يكفل سلامة الشهود والخبراء والضحايا عن طريق استعمال التقنيات التكنولوجية الحديثة التي تضمن سلامتهم.

هذا كما أقر النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية استخدام هذه التقنية في الادلاء بالشهادة والإفادة الشفوية مع مراعاة قواعد الاثبات وحقوق المتهم.

ونفس الأمر نصت عليه **اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة** إذ أجازت استخدام هذه التقنية وذلك من أجل حماية الشهود، إلا أنها لم تقم بوضع قواعد تفصيلية لضوابط وشروط تطبيقها مثلما جاء في الاتفاقية للمساعدة القضائية المتبادلة في المسائل الجزائية.[30]

أما على المستوى الداخلي فإن التقاضي عن بعد يجد في الجزائر أساسه في ثلاثة نصوص رئيسية أساسية أولها **القانون رقم 15-03 المتعلقبعصرنة قطاع العدالة**، والذي أقر لأول مرة شروط وضمانات لإجراء التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد، فالمشرع الجزائري ومن خلال القانون السالف الذكر قد اعتبر اللجوء إلى استعمال المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات القضائية إجراء جوازي تستدعيه بعد المسافة أو حسن سير العدالة[31]، مؤكدا أن الأصل في المحاكمة تكون عادية في ظل الحضور الفعلي للمتهمين واستجوابهم وسماع الاطراف المدنية والشهود والخبراء وإجراء الإستجواب والمواجهة بين عدة اشخاص[32]، إذ لم يجز المشرع الجزائري استعمال المحادثة المرئية من طرف جهة الحكم إلا في القضايا الجنحية شريطية موافقة المتهم والنيابة العامة على ذلك[33]، وإذا كان المتهم غير محبوس فإن جهتي التحقيق والمحاكمة يمكنها استعمال آلية المحادثة المرئية عن بعد في إجراء الاستجواب أو السماع أو المواجهة بمقر المحكمة الأقرب إلى مكان إقامة الشخص المطلوب تلقي تصريحاته بحضور وكيل الجمهورية المختص إقليميا وأمين الضبط، ويتحقق وكيل الجمهورية من هوية الشخص الذي يتم سماعه ويحرر محضرا بذلك، وإذا كان الشخص المسموع محبوسا تتم المحادثة المرئية

عن بعد من المؤسسة العقابية التي يوجد فيها المحبوس[34]، هذا ويجب في كل الأحوال تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها وترفق بملف الإجراءات ووجوب تدوين التصريحات كاملة وحرفيا على محضر يوقع من طرف القاضي المكلف بالملف وأمين الضبط.[35]

وإلى جانب هذا النص هناك أيضا **الامر رقم 20-04** الذي جاء من أجل أن ينظم كيفية استعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية أثناء كل من الإجراءات، والتحقيق القضائي والمحاكمة، والذي من خلال رجوعنا إلى أحكامه نجد بأنه قد مكن الجهات القضائية عندما تقتضي حسن سير العدالة أو الحفاظ على الأمن أو الصحة العمومية، أو اثناء الكوارث أو لدواعي احترام مبدأ الآجال المعقولة استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية.[36]

هذا وقد قام ببيان شروط وضوابط وإجراءات استعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية خلال مختلف مراحل الدعوى.

ثالثا: متطلبات تحقيق التقاضي عن بعد

يقوم التقاضي عن بعد على مجموعة من الركائز القانونية والبشرية والمادية سنتولى بيان أهمها وذلك على النحو التالي:

1-المتطلبات القانونية للتقاضي عن بعد

يقصد بالمتطلبات القانونية للتقاضي عن بعد ضرورة وجود الإطار التشريعي والتنظيمي الذي من خلاله يمكن تبني هذا الأسلوب في التقاضي، والذي من خلاله يتم ضبط إجراءات التقاضي عن بعد وأهم ضماناته، هذا مع بيان أهم النصوص القانونية الجزائية الردعية من أجل مواجهة الجرائم المترتبة على سوء استخدامه.[37]

فالقاضي كما نعلم لا يمكن له استخدام تقنيات التقاضي عن بعد اثناء مباشرته لاختصاصاته إلا إذا وجد نص تشريعي يسمح له بذلك، ويحدد له حالات اللجوء إلى استخدامها، هذا كما يقوم في الوقت ذاته هذا النص القانوني بتجريم مختلف صور التعدي على بيانات المحكمة ومعلوماتها.[38]

فالتقاضي الالكتروني كما نعلم يعتمد بدرجة رئيسية وأساسية على أجهزة الحاسوب المرتبطة ببعضها البعض عن طريق شبكات داخلية، وهذه الشبكات الداخلية تكون مربوطة بالشبكات العنكبوتية عن طريق وسائل الاتصال الحديثة، إذ من خلال هذه الشبكات يتم تداول بيانات المحكمة ومعلوماتها وهي المعلومات التي تتسم بالخصوصية والسرية أحيانا اخرى.[39]

ولهذا وبالنظر لأهمية التقاضي عن بعد وخطورته في الوقت ذاته فقد مختلف دول العالم التي أخذت بعصرنة قطاع العدالة فيها بتوفير الأرضية التشريعية له ومن بينها الجزائر كما سبقت الإشارة إليه سابقا وهي النصوص القانونية التي جاءت منسجمة مع الاتفاقيات الدولية في هذا الصدد، ذلك على اعتبار أن هناك سعي دولي سابق من أجل تبني هذا النوع من التقاضي بالنظر لأهميته.

2-المتطلبات البشرية للتقاضي عن بعد

من المعلوم بأن العنصر البشري لا يقل أهمية عن العنصر المادي في التقاضي عن بعد، الأمر الذي يتحتم معه ضرورة تأهيلهم حتى يتمكنوا من القيام بمهامهم على أكمل وجه عبر الأجهزة الالكترونية سواء تعلق الأمر بالقضاة أو المحامين أو بموظفي جهاز العدالة، إذ يجب على كل هؤلاء ان يكونوا على دراية بكيفيات استخدام الوسائل الالكترونية وتسييرها.[40]

فالتقاضي عن بعد يستلزم ضرورة توظيف الفنيين المختصين في المجال الالكتروني والذين يقومون بالعمل على أجهزة الاتصال واستخدام البرامج الالكترونية ومتابعة الإجراءات من أقسام مجاورة لتعالج كل عطل أو أخطاء في حال حدوثها، كما تقوم بحماية النظام من الفيروسات والمخربين، ناهيك عن ضرورة تدريب القضاة والمحامين ومستخدمي جهاز العدالة على استخدام نظم الاتصال الحديثة[41]، وهو الأمر الذي لا يمكن تحقيقه وتجسيده على أرض الواقع إلا من خلال القيام بدورات مكثفة لهم في علوم الحاسوب ونظم الاتصال وبرامج المواقع الالكترونية، ناهيك عن ضرورة تجهيز مكاتبهم بأحداث الأجهزة والمعدات الحاسوبية التي ستمكنهم من تسجيل الدعوى القضائية الكترونيا ومتابعة سيرها والنظر فيها.[42]

فالقضاة وباعتبارهم العنصر الفاعل في نظام التقاضي عن بعد ملزمون باستخدام الوسائل الحديثة والاهتمام بتنمية الموارد البشرية واكساب المهارات المختلفة في إطار الاستغلال الأمثل للأنظمة الحديثة وتقنية المعلومات والاتصالات.[43]

3-المتطلبات المادية للتقاضي عن بعد

وتتمثل المتطلبات المادية للتقاضي عن بعد في ضرورة وجود الحواسيب وشبكات الانترنيت والبرامج الالكترونية التي من دونها لا يمكن اطلاقا قيام التقاضي عن بعد[44]، إذ من خلال هذه الأخيرة تستطيع المحاكم مواكبة التطور التكنولوجي الحديث والتواصل مع هذا المرفق.[45]

فنظام التقاضي عن بعد يتطلب انشاء وتصميم وبرمجة نظام قضائي معلوماتي يشمل مواقع الكترونية تقدم خدمات إدارية وقضائية، بالإضافة إلى محكمة مجهزة بخطوط الإتصال والحواسيب والبرامج التي تمكن القضاة من نظر الدعاوى.[46]

فنظام التقاضي عن بعد يقتضي ضرورة إنشاء شبكة داخلية يتم من خلالها ربط جميع الأقسام والوحدات وقاعات المحكمة ببعضها البعض مما يتيح لكل وحدة على الشبكة الاستفادة من البيانات والمعلومات المتوفرة بالشبكة.[47]

هذا كما يقتضي نظام التقاضي عن بعد أيضا إنشاء **سجلات الكترونية** تحتوي على قاعدة بيانات لكل دعوى، فالسجل الالكتروني هو عبارة عن قاعدة بيانات على الشبكة

الداخلية لكل محكمة الكترونية يتم من خلالها قيد بيانات الدعوى أو إعطائها رقما معلوماتيا متسلسلا بحيث يمكن أن يستخرج من هذا السجل ملف الدعوى الإلكترونية الذي هو عبارة عن برنامج حسابي يحتوي على نوعين من أنواع الحفظ التقني.

هذا كما يقتضي نظام التقاضي عن عند انشاء **موقع المحكمة الالكترونية** الذي من خلاله يستطيع صاحب كل علاقة تنفيذ نوعين من الخدمات، الأول هو الحصول على المعلومات من خلال تصفح أوراق الموقع والبحث عن المعلومات وما تم من إجراءات بخصوص الدعوى أو الاتصال الالكتروني المباشر مع الموظفين ، أما النوع الثاني من الخدمات فيتمثل في انجاز ومباشرة الدعوى والدخول في التقاضي دون حاجة للحضور الشخصي وأيضا عن طريق الوسيط القضائي الالكتروني والربط التقني بملفات الدعوى للتدوين.[48]

أما من حيث البرامج المستخدمة أثناء استخدام التقاضي عن بعد فإننا نذكر **المحادثة المرئية عن بعد** والتي تعتبر من بين اكثر وسائل الاتصال والمحادثات المرئية والمسموعة التي يستخدمها مجموعة من الأفراد فيما بينهم والتي من خلالها يقومون بإرسال أو استقبال علامات أو إشارات أو كتابات أو صور أو أصوات أو معلومات مختلفة عن طريق الاسلاك أو البصريات أو اللاسلكي الكهربائي أو أجهزة أخرى كهربائية مغناطسية أو بأية وسيلة الكترونية تضمن الاتصال.

إذ توفر تقنية المحادثة المرئية عن بعد في ظل التقاضي عن بعد الوقت والجهد في التنقل إلى أماكن بعيدة، ناهيك عن تقليصها لفاتورة التنقل والحضور الشخصي، إذ اتجه مرفق العدالة إلى استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد بالنظر لمزاياها المتعددة دون اخلال بحقوق المتهم أو بالمبادئ الأساسية للمحاكمة الجزائية العادلة خاصة ما تعلق منها باحترام قاعدة شفوية المرافعة وتطبيق مبدأ المواجهة وحق الدفاع.

فالهدف من هذه التقنية هو تبسيط وتسريع إجراءات المتابعة الجزائية وتفعيل القانون الجزائي والمساهمة في عدم ضياع الأدلة، ناهيك عن تقليل النفقات المالية التي تتحملها الدولة في عمليات نقل المتهمين من المؤسسات العقابية التي يتواجدون بها إلى المحاكم والمجالس القضائية التي تعقد فيها الجلسات.

إذ تضمن هذه التقنية تفادي كل ما قد يصاحبها من مخاطر امنية قد تعترضها أثناء التنقل، كما تقوم هذه التقنية بحماية المجني عليهم والشهود وغيرهم من الخبراء وأعوان الدولة من كل ضغط أو ترهيب ، كما تساهم في تسريع وتدعيم وسائل المساعدة الدولية الجزائية المتبادلة بين الدول عن طريق الانابات القضائية الدولية في المسائل الجزائية.[49]

أما من حيث المحافظة على **أمن المعلومات** فإنه يجب على الدول التي تأخذ بالقضاء عن بعد ضرورة ان تقوم بتشفير بيانات المحكمة الالكترونية ومعلوماتها المتداولة عبر شبكة الانترنيت، وذلك كله بهدف ضمان عدم تسرب البيانات والمعلومات المخزونة الكترونيا الى الغير، اذ يقوم الترميز او التشفير بالحيلولة دون الدخول غير

المشروع للغير في الاتصالات والمبادلات التي تتم بين المحكمة الالكترونية والخصوم أطراف الدعوى القضائية، وحتى في حالة تمكنهم من ذلك فإنها تبقى غير مفهومة ومبهمة لا يمكن قراءاتها دون فك الشفرة، ولا يستطيع فك الشيفرة الا المستقبل للبيانات الذي لديه القدرة على استعادة محتوى الرسالة وذلك في صورتها الاصلية قبل التشفير من خلال استخدام عملية عكسية لعملية التشفير تسمى الحل.

هذا من جهة ومن جهة أخرى نجد بأن عملية تأمين سرية البيانات المتداولة إلكترونيا تقتضي ضرورة منع الغير من الحصول على تفاصيل الدعوى القضائية الالكترونية إلا من خلال أطرافها، إذ تتولى الشركة التقنية المختصة القائمة على إدارة التقاضي الإلكتروني تحديد الأشخاص المخولين بالدخول إلى نظام المعلومات وتسجيل الدعاوى القضائية والاطلاع عليها كالقضاة والمحامين والخبراء وأطراف الدعوى وموظفي الحكومة وذلك بتزويد هؤلاء باسم مستخدم وكلمة مرور خاصة بكل منهم لكي يتمكنوا من الاطلاع على ادق التفاصيل في دعواهم ، فهذا النظام يضمن منع الأشخاص غير المرخص لهم من اختراق نظام المعلومات والاطلاع على مستندات الدعوى القضائية ووثائقها.[50]

رابعا: واقع تطبيق نظام التقاضي عن بعد في الجزائر

على الرغم من تكريس المشرع الجزائري للتقاضي عن بعد سنة 2015 الا انه لم يعمل بها على نطاق واسع سوي سنة 2020 وهذا بعد جائحة كوفيد 19 التي مست كل دول العالم، ودفعت بوزارة العدل الجزائرية إلى تفعيل إجراءات المحاكمة المرئية وذلك من خلال قيامها بإجراء العديد من المحاكمات عبر هذه الالية[51] ، إلا أن ما يعاب عليها نظام التقاضي عن بعد في الجزائر هو أنها مقصورة على جرائم الجنح دون سواها، كما أنها غير مجسدة فعليا لغاية الآن في المواد المدنية، وهو الأمر الذي دفع بوزارة العدل نحو تكريس الإجراءات الخاصة بالتقاضي الالكتروني التي تمكن من استعمال هذه الآلية وتتلخص هذه الإجراءات التي تقوم بها وزارة العدل فيما يأتي:

- تفعيل الشبكة القطاعية لوزارة العدل والتي تتضمن قاعدة معلوماتية غرضها ربط الاتصال بين مختلف الهيئات القضائية.
- إنشاء شبكة اتصال داخلية بين المجالس القضائية والمحكمة العليا ومجلس الدولة تمكن المحامين من تسجيل الطعن في المقررات القضائية أمام مصلحة الطعون على مستوى الشبكة بالمجلس القضائي وتتبع مآل الطعن دون الحاجة للانتقال إلى مقر المحكمة العليا، وهذا الإجراء لم يتم تفعيله بصفة كلية،إذ لحد الان يقتصر الاجراء الالكتروني على تسجيل الطعن، في حين تتم باقي الإجراءات المتمثلة في ارسال الملف والمستندات بالطريقة التقليدية.
- ادماج تقنية التوقيع والتصديق الالكتروني في المجال القضائي عن طريق وضع حيز الخدمة مركز شخصنة الشريحة للإمضاء الالكتروني- إنشاء سلطة التصديق الالكتروني- تكريس الحماية القانونية للأنظمة الآلية وبرمجيات التوقيع الالكتروني

- استحداث أرضية النيابة الالكترونية على الموقع الإلكتروني لوزارة العدل ودخولها حيز الخدمة في 28 جويلية 2020 وهي أرضية مخصصة لتلقي الشكاوى والعرائض عن بعد.

هذا كما قامت وزارة العدل باستحداث النظام الالي للتقاضي الالكتروني، وفي هذا الخصوص راسلت مديرية الشؤون القضائية والقانونية بوزارة العدل الاتحاد الوطني لمنظمات المحامين بتاريخ 5 نوفمبر 2020 قصد تحيين قاعدة المعطيات الخاصة بالمحامين في تطبيقه تسيير مهن الاعوان القضائيين لأجل ربطها بالنظام الالي للتقاضي الالكتروني، ويعتبر هذا الاجراء لو تم تجسيده على أرض الواقع قفزة نوعية مهمة جدا في مسار التقاضي الالكتروني.

هذا من جهة ومن جهة أخرى نجد بأنه وعلى الرغم من سعي المشرع الجزائري نحو تكريس نظام تشريعي وتنظيمي يعنى بالتقاضي الالكتروني ومحاولة تجسيده واقعيا إلا ان هذه المساعي لا تحقق النتائج المرجوة في ظل قصور التنظيم القانوني الخاص به، إذ تطرح إشكاليات في كيفية التحقق من صفة المتقاضين ومدى صحة المستندات الالكترونية، ومسالة تكييف النصوص القانونية خاصة الإجرائية منها مع آليات التقاضي الإلكتروني.

هذا دون ان ننسى ـأهم عائق يحول دون تطبيق نظام التقاضي عن بعد في الجزائر وهو التذبذب الكبير في خدمات الانترنيت وانقطاعها الأمر الذي يؤثر بطريقة سلبية على نظام التقاضي عن بعد.

هذا كما يشكل نقص الإمكانيات وانتشار الأمية الالكترونية عائقا آخر أمام التطبيق الأمثل للتقاضي الالكتروني في الجزائر، فهذه الأمور تعرقل الإندماج في مجتمع المعلوماتية وتحد من الاستخدام الأمثل لآليات التقاضي الإلكتروني، ناهيك عن صعوبة التخلي عن نمط الإدارة التقليدي المتسم بالبيروقراطية أحيانا والذي جعل التقاضي الالكتروني لا يتجاوز العمليات التقليدية البسيطة من نسخ للقرارات والتسجيل على الكمبيوتر.[52]

وأخيرا وليس آخرا يشكل انتشار الفيروسات في الأجهزة الالكترونية أكبر عائق نحو تفعيل نظام التقاضي عن بعد في الجزائر، وذلك بالنظر لكون هذه الفيروسات تقوم على إتلاف كل محتويات برامج الحاسوب[53] ، وهذا دون أن ننسى ضعف البنية التحتية لقطاع الاتصالات في الجزائر، وضعف الثقة والأمان بشبكة الانترنيت للتأكد من مصداقية نقل المستندات والكتابة والتوقيع الالكتروني عبر الوسائط الالكترونية.[54]

خاتمة:

في ختام دراستنا توصلنا الى النتائج والمقترحات التالية:

1- نتائج الدراسة

- يعتبر التقاضي الالكتروني مفهوم حديث ظهر نتيجة للتطور التكنولوجي، يتيح للخصوم من خلال استخدام تقنية معلوماتية تسجيل دعواهم وتقديم أدلتهم وحضور

جلسات المحكمة تمهيدا للوصول إلى الحكم القضائي العادل وتنفيذه من خلال وسائل الاتصال الإلكترونية الحديثة.

- يقدم العمل بنظام التقاضي الالكتروني الكثير من المميزات للقضاة والمتقاضين، فهو يوفر الجهد والوقت لأطراف الدعوى حيث لا يتوجب عليهم الانتقال إلى موقع المحكمة، كما أنه يمكن المدعين من تقديم الطلبات في أي وقت، كما أن القاضي يستطيع ممارسة عمله في أي وقت وفي أي مكان من خلال الانتقال إلى موقع المحكمة الالكتروني.

- يقوم التقاضي الالكتروني على جملة من المقومات والتي في حالة عدم وجودها لا يمكننا الحديث عن نظام التقاضي عن بعد، على غرار ضرورة توافر العنصر البشري المؤهل للقيام بهذه المهمة، ناهيك عن ضرورة توافر الحواسيب وشبكة الانترنيت، وأنظمة حماية الوثائق والعرائض المرسلة الكترونيا.

- تعتبر الجزائر من الدول التي سعت جاهدة من أجل تكريس نظام التقاضي عن بعد وذلك من خلال قيامها بإقرار العديد من الترتيبات على غرار استعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية خلال مختلف مراحل الدعوى أمام القضاء الجزائي، ولكنها وبالرغم من ذلك مازالت بعيدة كل البعد عن تبني كلي لنظام التقاضي عن بعد الذي يقتضي أن تباشر كل إجراءات الدعوى الكترونيا وليس فقط الاكتفاء باستعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية.

- إن التطبيق الأمثل للتقاضي الالكتروني في النظام القضائي الجزائري تعتريه بعض المعيقات منها ما هو مادي يتعلق بنقص الوسائل التقنية ومنها ما هو قانوني يتعلق بالقصور التشريعي في ضبط ميكانزمات التقاضي الالكتروني وحتى القصور في النظم القانونية المرتبطة به على غرار التوقيع الالكتروني.

2- مقترحات الدراسة

- ضرورة العمل على تطوير النظام المعلوماتي لقاعدة بيانات السلطة القضائية وفقا لأحدث نظم البرمجة المعتمدة دوليا لتسهيل تبني نظام التقاضي عن بعد.

- ضرورة القيام بإصلاح تشريعي وسن النصوص القانونية الموضوعية والإجراءات التي تنظم عملية التقاضي عن بعد وتعميمها بالنسبة لمختلف النزاعات المعروضة أمام الجهات القضائية.

- ضرورة زيادة الوعي القانوني والقضائي بأساسيات التقاضي عن بعد وذلك من خلال القيام بوضع ملتقيات ودورات وندوات حوله.

- ضرورة توفير الإمكانيات البشرية والمادية لتفعيل التقاضي عن بعد، وكذا ضرورة تأهيل الأطراف الفاعلة في مجال التقاضي الإلكتروني على غرار المحامين والقضاة وكتاب ضبط المحكمة، هذا بالإضافة إلى ضرورة التنسيق بين مختلف الجهات القضائية للوصول الى المحاكم الالكترونية المترابطة وتحقيق التكامل المعلوماتي.

- ضرورة توفير حماية فعالة لبيانات المحكمة وذلك من خلال بتوفير تقنية قادرة على تحقيق الحماية الجنائية لبيانات المحكمة الالكترونية وتوفير السبل اللازمة لمنع التعدي عليها وتجريم أي صورة من صور الاعتداء على بياناتها.
- ضرورة العمل على تكريس التقاضي الالكتروني في المواد المدنية والإدارية من خلال الإسراع في تكييف النصوص القانونية مع متطلبات التقاضي الالكتروني خاصة قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

الهوامش:

[1] - ترجمان نسيمة، مداح حاج علي، الية التقاضي الالكتروني في البيئة الرقمية، مجلة الدراسات القانونية، جامعة يجي فارس المدية، المجلد 05 ، العدد 02 ، 2019 ، ص 123.

[2] - رباب محمود عامر، التقاضي في المحكمة الالكترونية، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية، العدد 25، 2019، ص 393.

[3] - خالد ممدوح إبراهيم، التقاضي الالكتروني في الدعاوى الالكترونية اجراءتها امام المحاكم، دار الفكر الجامعي للنشر، الإسكندرية، 2008، ص 13.

[4] - هادي حسين الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته ، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الأول/ 2016، ص 300.

[5] - القاضي حازم محمد الشرعة، التقاضي الالكتروني والمحاكم الالكترونية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 57.

[6] - رباب محمود عامر، المرجع السابق، ص 394.

[7] - ترجمان نسيمة، مداح حاج علي، المرجع السابق ، ص 123.

[8] - هادي حسين الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، المرجع السابق، ص 280

[9] - اسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد دراسة قانونية، مجلة الكوفة، العدد 21، ص 113.

[10] - رباب محمود عامر، المرجع السابق، ص 394.

[11] - اسعد فاضل منديل، المرجع السابق، ص 114.

[12] - داديار حميد سليمان، الاطار القانوني للتقاضي المدني عبر الانترنيت، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص، جامعة صلاح الدين، أربيل، 2012،ص 20 وما بعدها .

[13] - هادي حسين الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، المرجع السابق، ض 280.

[14] - نفس المرجع، ص 307-308.

[*] - نشير هنا الى ان التقاضي عن بعد لا يختلف عن التقاضي التقليدي العادي من حيث الهدف وانما يختلف معه من حيث وسيلة إدارة ملف الدعوى وإجراءات التقاضي.

[15] - داديار حميد سليمان، المرجع السابق ،ص 29

[16] - هادي حسين الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، المرجع السابق، ص 285.

[17] - ترجمان نسيمة، مداح حاج علي، المرجع السابق ، ص 124.

[18] - نفس المرجع ، ص 125.

[19] - هادي حسين الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، المرجع السابق، ص 286.

[20] - داديار حميد سليمان، المرجع السابق،ص 25

[21] - هادي حسين الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، المرجع السابق، ص 286

[22] - داديار حميد سليمان، المرجع السابق،ص 40

[23]- رباب محمود عامر، المرجع السابق، ص 405.

[24] - هادي حسين الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، المرجع السابق، ص 288.

[25] - داديار حميد سليمان، المرجع السابق،ص 25 وما بعدها.

[26] - رباب محمود عامر، المرجع السابق، ص 394-395.

[27] - نفس المرجع ، ص 405.
[28] - المادة 164 من المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، جريدة رسمية عدد 82.
[29] - هادي حسين الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، المرجع السابق، ص 311
[30] - عمارة عبد الحميد، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة الجزائية، مجلة دراسات وابحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 10، العدد 03 ، 2018، ،ص 62
[31] - المادة 14 من القانون رقم 15-03 المؤرخ في 1 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، جريدة رسمية عدد 06.
[32] - عمارة عبد الحميد، المرجع السابق ،ص 65.
[33] - المادة 15 من القانون رقم 15-03 المصدر السابق.
[34] - المادة 16 من القانون رقم 15-03 المصدر السابق.
[35] - المادة 14 من القانون رقم 15-03 المصدر السابق.
[36] - المادة 441 مكرر من الامر رقم 20-04 الموافق ل 30 غشت 2020 المعدل والمتمم للامر رقم 63-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، جريدة رسمية عدد 51.
[37] - بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، التقاضي الالكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات، مجلة الدراسات والبجوث القانونية، امجلد 06، العدد 02، 2021، ص 16.
[38] - رباب محمود عامر، المرجع السابق، ص 409.
[39] - اسعد فاضل منديل، المرجع السابق، ص 105.
[40] - بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، المرجع السابق، ص 16
[41] - رباب محمود عامر، المرجع السابق، ص 406-407.
[42] - اسعد فاضل منديل، المرجع السابق، ص 105
[43] - هادي حسين الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، المرجع السابق، ص 326.
[44] - بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، المرجع السابق، ص 16
[45] - رباب محمود عامر، المرجع السابق، ص 395.
[46] - داديار حميد سليمان، المرجع السابق،ص 21.
[47] - اسعد فاضل منديل، المرجع السابق، ص 104.
[48] - رباب محمود عامر، المرجع السابق، ص 408.
[49] -عمارة عبد الحميد، المرجع السابق ،ص 60
[50] - اسعد فاضل منديل، المرجع السابق، ص 106
[51] - بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، المرجع السابق، ص 23
[52]- بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، المرجع السابق، ص 17 وما بعدها.
[53] - اسعد فاضل منديل، المرجع السابق، ص 107
[54] - هادي حسين الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، المرجع السابق، ص 306